

جامعة 08 ماي 1945 - قالمة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - قسم علم الاجتماع

الإجابة النموذجية لمقياس

سوسيولوجيا المخاطر الصناعية والتكنولوجية (ماستر 1 تنظيم وعمل)

السداسي الثاني (2024-2025)

1/ المعالم الرئيسية المتعلقة بالاعتراف بالحق في بيئة عمل آمنة وصحية تتراجع معها وتيرة المخاطر الصناعية: (5 نقاط)

- 1919 تمت صياغة دستور منظمة العمل الدولية وتشير ديباجته إلى مطلب حماية العمال من العلل والأمراض والإصابات.

- 1944 اعتمد إعلان فيلادلفيا الخاص بأهداف ومقاصد منظمة العمل الدولية وتعزيز حماية صحة العمال في جميع المهن.

- 1966 اعتمد الجمعية العامة للأمم المتحدة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتأكيد بنوده الحق في ظروف عمل تكفل السلامة والصحة.

- 1981 اعتمدت اتفاقية السلامة والصحة المهنيين رقم 155 وتأكيدا ضرورة تحسين السلامة والصحة في العمل.

- 1998 اعتمد مؤتمر العمل الدولي إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

- 2003 اعتمدت الاستراتيجية العالمية للسلامة والصحة المهنيين وأكدت مجددا دور منظمة العمل الدولية في تعزيز نهج وقائي للحد من الحوادث والأمراض المرتبطة بالعمل.

- 2006 اعتمدت اتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيين رقم 187 وتأكيدا تعزيز حق العمال في بيئة عمل آمنة وصحية.

- 2008 اعتمد إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية، وتأكيد الحقوق الأساسية في العمل.

- 2009 اعتمد الميثاق العالمي لفرص العمل، يشير إلى أن احترام المبادئ والحقوق الأساسية في العمل أمر بالغ الأهمية لكرامة الإنسان كما أنه ضروري للتنعاش والتنمية.

- 2019 اعتمد إعلان مئوية منظمة العمل الدولية وينص على أن توفير ظروف عمل آمنة وصحية أمر أساسي لتحقيق العمل اللائق.

2/ مجهودات الجزائر للتكفل بملف المخاطر وسعيها نحو إرساء الأمن في فضاء بيئة العمل: (6 نقاط)

تكرس الجزائر مجهودات جبارة لإرساء قيمة الأمن في مكان العمل، والتحكم في انبعاث المخاطر التي يمكن أن تهدد سلامة العامل وصحته النفسية أو الجسدية، ويمكن الوقوف عند محطات استراتيجية، تتعلق الأولى بإرساء مندوبية وطنية للمخاطر الكبرى عام 2011 بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-194 تضم ممثلين عن مختلف القطاعات الوزارية، تكلف بتنسيق وتقييم النشاطات المباشرة في إطار النظام الوطني للوقاية من الاخطار الكبرى، تضم ثلاث اقسام ومديرية: قسم الاخطار التكنولوجية والبشرية، قسم الاخطار الطبيعية، قسم التنسيق المشترك بين القطاعات، مديري ة الإدارة العامة، المحطة الثانية تتعلق بإصدار القانون رقم 88-07 المتعلق بالوقاية الصحية والأمن وطب العمل والذي يلزم المؤسسة المستخدمة بضمان الوقاية الصحية والأمن للعمال، ووجوبية أن يستجيب جو العمل إلى شروط الراحة والوقاية الصحية؛ التهوية وتجديدها والتشمس والاضاءة والتدفئة والحماية من الغبار والاضرار الأخرى وتصريف المياه القذرة والفضلات، مع الزامية تمكين العمال من

ممارسة رياضة الاستراحة ووضع وسائل النظافة الفردية تحت تصرفهم(المادة 4) وضرورة توفر للعامل الألبسة الخاصة والتجهيزات والمعدات الفردية ذات الفعالية المعترف بها من أجل الحماية (مادة6) ويعد التعليم والاعلام والتكوين المتعلق بالأخطار المهنية واجبا تضطلع به الهيئة المستخدمة(المادة 19). ثم المحطة الثالثة المتعلقة بإصدار قانون رقم 04-20 المتعلق بالوقاية من الاخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة، حيث يوصف الخطر بكونه كل تهديد محتمل على الانسان وبيئته، يمكن حدوثه بفعل مخاطر طبيعية استثنائية و/أو بفعل نشاطات بشرية، تقوم قواعد الوقاية من الاخطار الكبرى وتسيير الكوارث على المبادئ التالية: مبدأ الحذر والحيطه، مبدأ التلازم، العمل الوقائي والتصحيحي بالأولوية عند المصدر، مبدأ المشاركة، مبدأ ادماج التقنيات الجديدة. (هذه الخطوط الكبرى للإجابة، بقية التفاصيل متضمنة في المحاضرات).

3/ استحوذت الضغوطات المهنية حيزا مهما في اسهامات الباحثين، فقد تعددت التعاريف التي صيغت حول المصطلح. (3 نقاط)

يعتبرها والف الضغط الحالة العضوية لدى الانسان التي تحدث فيها المشاكل وضمنها المثير الذي يؤدي إلى ردود أفعال الضغط، واعتبرها جيبسون استجابة مكيفة تتوسطها الفروق الشخصية والعمليات السيكلوجية والتي تحدث نتيجة حدث أو فعل بيئي خارجي، وتنطلق نظرية هانز سيللي من مسلمة أن الضغط متغير غير مستقل وهو استجابة لعامل ضاغط، ويحدد سيللي ثلاث مراحل للدفاع ضد الضغط وهي الفرع أو الاستنزاف، مرحلة المقاومة ومرحلة الاجهاد. ويميز موارد بين نوعين من الضغط، ضغط بيتا؛ يعبر عن دلالة الموضوعات البيئية والأشخاص كما يدركها الفرد، وضغط ألفا؛ يشير إلى خصائص الموضوعات ودلالاتها كما هي.

4/ المساعي الدولية لمجابهة المخاطر الصناعية والتكنولوجية وتكريس قيمة السلامة المهنية: (6 نقاط)

(يتم ذكرها على شكل عناصر، لكن الطالب مطالب بالتفصيل كما ورد في شرح المحاضرات)

- إطار عمل هيوغو 2005-2015: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث، وتركيزه على الأولويات الخمس، إيلاء الأولوية للحد من اخطار الكوارث، الإنذار المبكر والإدارة الاستباقية، بناء ثقافة السلامة والقدرة على مواجهة المخاطر، الحد من المخاطر في القطاعات الرئيسية، تعزيز التأهب والاستجابة للكوارث الطبيعية.
- إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث 2015-2030، مع التأكيد على أن الحد من الكوارث والتحكم في إدارة المخاطر بعد أساسي من ابعاد التنمية المستدامة، لذا وجب العمل بمقاربة تشاركية مع ضرورة تمكين جميع الفئات المجتمعية ودعوة الجبهات السياسية وتشكيلات المجتمع المدني للانخراط بكل وعي ومسؤولية لمجابهة المخاطر والحد من تهديدات الكوارث.
- إدارة السلامة والصحة المهنية OSHA 1971 (التفصيل في أهدافها).
- نظام إدارة السلامة والصحة المهنية OHSAS 18001 1999 (التفصيل في عناصرها وأهدافها).
- المعيار الدولي للصحة والسلامة المهنية ISO 45001 (مزيد من التفصيل حول المعيار)
- المعيار الدولي ISO 20121 لمساعدة المؤسسات في صناعة الاحداث وتحسين استدامة أعمالهم المتعلقة بالحدث والأنشطة والمنتجات والخدمات، لمساعدة المنشآت على النجاح المالي وتصبح أكثر تحملا للمسؤولية الاجتماعية وتقليل تأثيراتها البيئية.